

## تحقيق القول في رتبة الحارث بن مُخَلَّد الزُرَقِيّ بين "صدوق" و"مجهول الحال"

### Al-Harith bin Mukhallad Al-Zuraqi, Trustworthy or of Unknown Condition? A Critical Study and Narrations Investigation

د. زكريا صبحي محمد زين الدين \*

قسم الحديث الشريف وعلومه، كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين  
[zsze@iugaza.edu.ps](mailto:zsze@iugaza.edu.ps)

تاريخ الاستلام: 2020/10/07 تاريخ القبول: 2020/11/09 تاريخ النشر: 2020/12/15



#### ملخص:

الحارث بن مُخَلَّد تابعي وليس صحابي، قال فيه الذهبي صدوق؛ بينما قال ابن حجر فيه مجهول الحال، والبحث بعد أن عرّف مجهول الحال، والصدوق، ومنهج سبر مرويات الراوي، أثبت أن الحارث له خمسة تلاميذ، وليس اثنان كما قال سائر من ترجم له من النقاد، وله ثمانية روايات توبع فيها جميعها إلا حديثاً واحداً، وله فيه شاهد، فرجح البحث كونه صدوقاً وليس مجهول الحال، ولقد أوصى البحث بتطبيق منهج سبر مرويات الراوي، ومنهج النقد والمقارنة والموازنة بين أقوال الذهبي وابن حجر المتخالفة.

#### الكلمات المفتاحية:

سبر؛ الحارث بن مُخَلَّد؛ نقدية؛ مقارنة؛ الذهبي؛ ابن حجر.

#### Abstract :

Al-Harith bin Mukhallad is a Tabi'i whom Al-Zahabi considered trustworthy and Ibn Hajar considered of unknown condition. The research defines the two terms and adopts the method of investigating the narrator's narrations. Al-Harith has eight narrations reported by other narrators from the same companion except one, which was narrated by another companion. Therefore, he is trustworthy. The research recommends investigating the narrations with criticizing and overweighing the disagreeing sayings of Al-Zahabi and Ibn Hajar.

#### Keywords:

Investigation; Al-Harith; criticism; comparison; Al-Zahabi; Ibn Hajar.

\* المؤلف المراسل .

## 1. مقدمة

إن الحمد لله أحمدته وأستعين به وأستهديه، وأصلّي وأسلم على سيدنا محمد عبده ورسوله؛ فصلوات الله وسلامه عليه، أمّا بعد:

إن الاشتغال في السنة وعلومها من أشرف الأعمال، ولقد وضع المحدثون قواعد لعلوم الحديث، وطبقوا هذه القواعد في الحكم على الأحاديث، وعلى رواية الأحاديث؛ وذلك من خلال وسائل متعددة، أحدها سبر مرويات الراوي جميعها ودراستها ومقارنتها بمرويات الرواة الثقات الأثبات، حتى استطاعوا الخلوص إلى مراتب لجرح الرواة وتعديلهم.

ولقد اشتغل كل من الذهبي وابن حجر، بعلوم الحديث جميعها وصفحوا فيها، وكان مما فعلاه أن حكموا على الرواة وصفحهم على مراتب باختلاف درجة حفظهم وإتقانهم، مستخدمين ألفاظ ومصطلحات لوصف حال الراوي وبيان درجة حديثه.

وهذا البحث الموسوم بـ "تحقيق القول في رتبة الحارث بن مُخَلَّد الزُّرْقِي بين "صدوق" و"مجهول الحال"، حيث جعله ابن حجر من رواية المرتبة السابعة وقال فيه: "مجهول الحال"، بينما عدله الذهبي وقال فيه "صدوق"؛ وهما وصفان متناقضان، فدراسة البحث نقدية مقارنة، بجمع أقوال النقاد ومقارنتها بقولي الذهبي وابن حجر، وكذلك بسبر مرويات الراوي وتتبعها هل شاركه فيها غيره من الرواة أم لا؟ ثم الخلوص لرأي في ترجيح أحد قولي الذهبي وابن حجر على الآخر.

## أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في:

- 1- كون أحكام الإمامين الذهبي وابن حجر على الرواة معتمدة عند كثير من الباحثين؛ كونهما ناقدان متأخران جمعا أقوال السابقين، وأطلقا رتبًا على رواية الكتب الستة.
- 2- كونه يدرس راو من المرتبة السابعة عند ابن حجر الذين من وصفهم لم يوثقوا، وفي نفس الوقت عدله الذهبي، بقوله صدوق.
- 3- كونه الراوي الوحيد الذي حكم عليه الذهبي بقوله "صدوق" بينما قال عنه ابن حجر "مجهول الحال".

4- كون دراسة البحث نقدية مقارنة بين قولي الذهبي وابن حجر، وأقوال النقاد الآخرين، ومعتمدة على سبر مرويات الرواة، وذلك للموازنة والترجيح بين حكمي الإمامين، وهي طريقة الأئمة السابقين في الحكم على الرواة.

## إشكالية البحث وأسئلته:

- 1- هل يمكن الحكم على الرواة من خلال سبر مروياتهم؟

- 2- أي القولين يُرجح في الحارث بن مُخَلَّد الزُّرْقِيّ، قول الذهبي أم ابن حجر؟
- 3- كم تلميذاً روى عن الحارث بن مُخَلَّد الزُّرْقِيّ؟ وهل رفعوا عنه الجهالة في الظاهر؟
- 4- كم رواية روى الحارث بن مُخَلَّد الزُّرْقِيّ؟ وفي كم رواية تُوبع فيها؟

### أهداف البحث:

- 1- السير على منهج الأئمة الأوائل في الحكم على الرواة من خلال سبر مروياتهم.
- 2- الترجيح بين حكمي الذهبي وابن حجر في الحكم على الراوي الحارث بن مُخَلَّد الزُّرْقِيّ.
- 3- تقديم إضافة نوعية جديدة في الدراسات النقدية المقارنة لجرح الرواة وتعديلهم.

### منهجية البحث:

- 1- اتبعت المنهج الاستقرائي في جمع مرويات الحارث بن مُخَلَّد الزُّرْقِيّ، وجمع أقوال جميع النقاد فيه.
- 2- اتبعت المنهج النقدي المقارن في دراسة الحكم على الراوي.
- 3- قمت بتخريج أحاديث الراوي وبيان طرق الحديث والمقارنة بين المتون، وذلك لسائر الأحاديث، لسبر سائر مروياته، لبيان هل توبع الراوي أم لم يتابع.
- 4- قمت بالترجيح بين حكمي الذهبي وابن حجر في الحكم على الحارث بن مُخَلَّد الزُّرْقِيّ، بناء على الدراسة النقدية المقارنة وسبر المرويات.
- 5- لم أقم بالحكم على الأسانيد، لأن هدف البحث سبر المرويات لمعرفة هل وافق فيها الثقات أم لا؟ ودراسة الإسناد لا علاقة له بهدف البحث فقد يضعف الإسناد لجل رواة آخرين، أو أسباب أخرى.

### الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة تتناول الراوي الحارث بن مُخَلَّد الزُّرْقِيّ، والموازنة بين قولي الذهبي وابن حجر فيه، والمقارنة بأقوال النقاد، وسبر مروياته لأجل الموازنة والترجيح.

### خطة البحث:

- جاء البحث في مقدمة، ومبحثين:
- المبحث الأول: ضبط مصطلحات الدراسة المجهول، والصدوق، وسبر الروايات، وفيه ثلاثة مطالب:
- المطلب الأول: مجهول الحال.
- المطلب الثاني: الصدوق.
- المطلب الثالث: سبر الروايات وأثرها في الحكم على الراوي.
- المبحث الثاني: الحارث بن المُخَلَّد الزُّرْقِيّ في ميزان النقد والسبر، وفيه مطلبان:
- المطلب الأول: الحارث بن المُخَلَّد الزُّرْقِيّ في ميزان النقد.
- المطلب الثاني: الحارث بن المُخَلَّد الزُّرْقِيّ في ميزان سبر المرويات.

## 2. المبحث الأول: ضبط مصطلحات الدراسة؛ المجهول، والصدوق، وسبر المرويات

يُعرّف هذا المبحث المصطلحات الخاصة به في مطالب ثلاثة؛ فالمطلب الأول يُعرّف مجهول الحال من حيث اللغة والاصطلاح، وحكم روايته، والمطلب الثاني يُعرّف الصدوق في اللغة والاصطلاح، وحكم روايته، وكذا الموازنة والمقارنة بين الذهبي وابن حجر في نقدهما للرجال، والمطلب الثالث يُعرّف سبر المرويات في اللغة والاصطلاح، ويبين أثرها في الحكم على الراوي.

### 2. 1. المطلب الأول: مجهول الحال.

أولاً: المجهول في اللغة:

(جهل) الجيم والهاء واللام أصلان: أحدهما خلاف العلم، والآخر الخفة وخلاف الطمأنينة<sup>(1)</sup>. وأرض مَجْهُولَةٌ: لا أعلام بها ولا جبال، وإذا كان بها معارف أعلام فليست بمَجْهُولَةٌ<sup>(2)</sup>. ومجهول مفرد، والجمع مجهولون، ومجاهيل لغير العاقل<sup>(3)</sup>.

ثانياً: مجهول الحال في الاصطلاح:

قال ابن حجر: "السابعة: من روى عنه أكثر من واحد، ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ مستور أو مجهول الحال"<sup>(4)</sup>.

وقال أيضاً: "أو إن روى عنه اثنان فصاعداً، ولم يوثق فهو مَجْهُولُ الحال، وهو المَسْتور"<sup>(5)</sup>.

ويلاحظ من تعريف ابن حجر أنه جعل المستور ومجهول الحال واحداً، بينما غيره فرق بينهما؛ فقد قال ابن جماعة: "والمجهول أقسام ثلاثة: أحدها؛ مَجْهُولُ العَدَالَةِ ظاهراً وباطناً فلا يقبل عند الجماهير، وعن أبي حنيفة قبوله، الثاني؛ مَجْهُولُ العَدَالَةِ باطناً لا ظاهراً له وهو المستور، والمُخْتَارُ قبوله، وقطع به سليم الرّازي وعليه العمل في أكثر كتب الحديث المشهورة فيمن تقادم عهدهم وتعذرت معرفتهم، الثالث؛ مَجْهُولُ العين وهو كل من لم يعرفه العلماء ولم يعرف حديثه إلا من جهة راوٍ واحد قاله الخطيب، وقال ابن عبد البر: كل من لم يرو عنه إلا واحد فهو مَجْهُولٌ عندهم إلا أن يكون مشهوراً بغير حمل العلم"<sup>(6)</sup>.

وقال القاري: "الظاهر أنه أدرج فيه قسماً مَجْهُولُ الحال، وسمى كلا منهما مسْتوراً، وإن كان ابن الصلاح وغيره سمي الأخير مسْتوراً لوجود السّر في كل منهما، وهما مَجْهُولُ العَدَالَةِ الظاهرة، والباطنة. ومجهول العَدَالَةِ الباطنة دون الظاهرة. والمَرَادُ بالباطنة ما في نفس الأمر، وهي التي ترجع إلى أقوال المزمكين، وبالظاهرة ما يعلم من ظاهر الحال"<sup>(7)</sup>.

ثالثاً: حكم رواية مجهول الحال:

قال ابن حجر: "وقد قبل روايته جماعة بغير قيد، وردّها الجمهور. والتحقيق أن رواية المستور، ونحوه، ممّا فيه الاحتمال؛ لا يُطلَقُ القول بردها، ولا بقبولها، بل يقال: هي موقوفة إلى استبانة حاله، كما جزم به إمام الحرميين"<sup>(8)</sup>.

## 2.2. المطلب الثاني : الصدوق.

أولاً: الصدوق في اللغة:

(صدق) الصاد والذال والقاف أصل يدل على قوة في الشيء قولاً وغيره. من ذلك الصدق: خلاف الكذب، سمي لقوته في نفسه، ولأن الكذب لا قوة له، هو باطل<sup>(9)</sup>، ورجلٌ صدوق، أبلغ من الصادق<sup>(10)</sup>، وصدق صدقاً؛ طابق الواقع؛ ضد كذب؛ فهو صادق، "وللمبالغة" صدوق، ولشدة المبالغة صديق<sup>(11)</sup>.

ثانياً: الصدوق في الاصطلاح:

لقد اعتبر النقاد الصدوق مرتبة من مراتب التعديل غير أنها دون الثقة:

فقال العراقي: "المرتبة الثالثة: قولهم ليس به بأس، أو لا بأس به، أو صدوق، أو مأمون، أو خيار. وجعل ابن أبي حاتم وابن الصلاح هذه المرتبة: الثانية واقتصر فيها على قولهم: صدوق، أو لا بأس به. وأدخلها فيها قولهم: محلل الصدق"<sup>(12)</sup>.

أما الذهبي فقال: "فأعلى العبارات في الرواة المقبولين: ثبت حجة، وثبت حافظ، وثقة متقن، وثقة ثقة، ثم ثقة صدوق، ولا بأس به، وليس به بأس، ثم محلل الصدق، وجيد الحديث، وصالح الحديث، وشيخ وسط، وشيخ حسن الحديث، وصدق إن شاء الله، وصويلح، ونحو ذلك"<sup>(13)</sup>.

قال ابن حجر: "الرابعة؛ من قصر عن درجة الثالثة قليلاً، وإليه الإشارة بصدق، أو لا بأس به، أو: ليس به بأس"<sup>(14)</sup>.

ثالثاً: حكم حديث الصدوق:

يتضح من أقوال العراقي، والذهبي، وابن حجر السابقة، أن حديث الصدوق بشكل عام هو دون الصحيح، ويصدق على حديث الحسن لذاته، وإن كان مرتبة الصدوق عند ابن حجر تكلم في حكمها الدارسون المعاصرون بالتفصيل ومنهم من صحح حديثه<sup>(15)</sup>، والأصح أنه قد يصحح حديثه بعد النظر لمجموع أقوال النقاد؛ فإن ترجح من أقوالهم أنه ثقة، ارتقى رتبته للثقة وصحح حديثه<sup>(16)</sup>، غير أن ما يهمنا في هذا البحث هو رتبة الصدوق عند الذهبي، فلم يتحدث أحد من الدارسين بتصحيح حديث الصدوق عند الذهبي، فالراجح من كلام الذهبي، أن الصدوق دون الثقة، وهو مرتبة توسط، وحديثه حسن لذاته.

رابعاً: المقارنة والموازنة بين قولي الذهبي وابن حجر:

يعتبر كل من الذهبي، وابن حجر، ناقدان متأخران، اشتغلا في جمع أقوال النقاد على الرواة، وأطلقا عليهم درجتهم بعد دراسة ونقد وتمحيص، تجلى ذلك في كتابيهما، تقريب التهذيب، والكاشف، وكلاهما اختصار لرواة الكتب الستة، لذا اعتبر الدارسون المعاصرون الرتب التي يطلقها كل من الذهبي وابن حجر، يعترض بهما إذا اتفقا في الرتبة على الراوي تعديلاً وتجريحاً، وإذا اختلفا فهي جديرة بالدراسة والمقارنة والموازنة، ولقد اهتمت الدراسات الأكاديمية في رسائل الماجستير بالموازنة؛ مثل: "الرواة الذين قال فيهم

الذهبي في الكاشف : ثقة، وقال عنهم ابن حجر في التقريب: مقبول، دراسة تطبيقية مقارنة على مروياتهم في الكتب الستة" للباحثة: دعاء مازن صلوحه، رسالة ماجستير بقسم الحديث الشريف وعلومه، بكلية أصول الدين بالجامعة الإسلامية بغزة فلسطين، تم نشرها في 2015م.

## 2.3. المطلب الثالث: سبر المرويات وأثرها في الحكم على الراوي .

أولاً: طريقة الأئمة النقاد في الحكم على الرواة:

تعددت الوسائل التي استعملها النقاد في الحكم على الرواة، فمن عاصر الراوي منهم؛ فصحبه وخبر حاله، حكم عليه بمقتضى ما رآه منه من صدق وتيقظ وضبط أو ضعف وتخليط ووهن، ومن فاتته صحبة الراوي؛ حكم عليه عن طريق سبر مروياته؛ فجمعها ودرسها وقارنها بمرويات الرواة الثقات الأثبات، وحكم على الراوي بمقتضى ذلك، ومن تأخر من الأئمة عن كل ذلك، اكتفى بجمع أقوال النقاد والمقارنة بينها، وإطلاق الحكم على الراوي بمقتضى ما حكم عليه الآخرون فكان كأنه حكم لأقوال النقاد التي سبقته.

ولعل طريقة سبر المرويات هي أوثق الطرق للحكم على الراوي، لأنها خالية من أي تحيز وتعتمد على ما رواه الراوي ووافق فيه الثقات.

ثانياً: تعريف السبر لغة واصطلاحاً:

السبر لغة:

قال الفراهيدي: "التجربة، وسبر ما عنده أي جرّبه، وسبر الجرح بالمسبار أي نظر ما مقداره"<sup>(17)</sup>، وقال ابن السكيت: "سبرته، أسبره، سبراً، إذا نظرت إليه: ما قدره؟ يقال: أسبر لي ما عند فلان، وأصله من سبر الجرح، يقال: انظر كم غوره"<sup>(18)</sup>، وقال ابن فارس: "هو روز الأمر وتعرف قدره، يقال: خبرت ما عند فلان وسبرته"<sup>(19)</sup>، وقال ابن منظور: السبر: التجربة، وسبر الشيء سبراً: حزره وخبره، واسبر لي ما عند فلان أي: اعلمه، والسبر: استخراج كنه الأمر"<sup>(20)</sup>.

السبر اصطلاحاً:

قال الإمام العراقي في ألفيته<sup>(21)</sup>:

الاعْتِبَارُ سَبْرُكَ الْحَدِيثِ هَلْ .: . شَارَكَ رَاوٍ غَيْرُهُ فِيمَا حَمَلَ  
عَنْ شَيْخِهِ، فَإِنْ يَكُنْ شُورِكَ مِنْ .: . مُعْتَبَرٍ بِهِ، فَتَابِعٌ، وَإِنْ  
شُورِكَ شَيْخُهُ فَفَوْقُ فَكَذَا .: . وَقَدْ يُسَمَّى شَاهِدًا، ثُمَّ إِذَا  
مَثَّنْ بِمَعْنَاهُ أَتَى فَالشَّاهِدُ .: . وَمَا خَلَا عَنْ كُلِّ ذَا مَقَارِدُ

وشرحه السخاوي قائلاً: "سبرك: أي اختبارك ونظرك (الحديث) من الدواوين المبوبة ...، لتنظر (هل شارك) راويه الذي يظن تفرده به (راو غيره) أو فقل: هل شارك راو من رواه غيره، (فيما حمل عن شيخه)

سواء اتفقا في رواية ذلك الحديث بلفظه عن شيخ واحد أم لا؟ فبان أن الاعتبار ليس قسيماً لما معه كما قد توهمه الترجمة، بل هو الهيئة الحاصلة في الكشف عنهما، وكأنه أريد شرح الألفاظ الثلاثة؛ لوقوعها في كلام أئمتهم<sup>(22)</sup>.

ويمكن تعريف السبر: هو الاستقصاء في جمع مرويات الراوي، ثم تخريجها وجمع طرقها ومتابعاتها، والنظر هل للراوي متابع أم لا؟ وذلك في كل رواياته.

واستعمل المحدثون ألفاظ أخرى عنوا بها معنى اصطلاحياً واحداً، فاستعمل ابن معين لفظ "المعارضة"<sup>(23)</sup>، واستعمل مسلم لفظ "المقابلة"<sup>(24)</sup>، واستعمل ابن الصلاح لفظ "الاعتبار"<sup>(25)</sup>.

فعند التأمل في عباراتهم نجد أن عماد هذه العملية أمران هما، أولاً: استقصاء جمع روايات الراوي الواحد، ثانياً: مقارنة هذه الروايات بروايات الثقات.

### 3. المبحث الثاني: الحارث بن مُخَلَّد الزُّرْقِيُّ؛ فِي مِيزَانِ النِّقْدِ وَالسَّبْرِ

في هذا المبحث ستتم دراسة الحارث بن مُخَلَّد في ميزان النقد في مطلبه الأول؛ وذلك بذكر ترجمته، ودراسة هل هو صحابي أم تابعي؟ وأقوال النقاد فيه، وذكر شيوخه وتلاميذه، وعدد مروياته، وفي المطلب الثاني سيتم سبر مروياته والنظر هل توبع فيها أم لا.

#### 3.1 المطلب الأول: الحارث بن مُخَلَّد الزُّرْقِيُّ؛ فِي مِيزَانِ النِّقْدِ

أولاً: ترجمته:

"الحارث بن مُخَلَّد الزُّرْقِيُّ الأنصاري المدني"<sup>(26)</sup>.

وفي ضبط مُخَلَّد؛ قال ابن ناصر الدين: "[مُخَلَّد] بالثقل. قلت: مَعَ ضم أوله، وَفَتْح ثانيه"<sup>(27)</sup>.

أما نسبه؛ فقال السمعاني: "الزُّرْقِيُّ: بضم الزاي وفتح الراء وفي آخرها القاف، هذه النسبة إلى بني زريق وهم بطن من الأنصار يقال لهم بنو زريق ابن عبد حارثة بن مالك بن غضب بن جشم بن الخزرج"<sup>(28)</sup>.

ثانياً: هل هو صحابي أم تابعي؟

قَالَ مسلمة بن مُخَلَّد: "لَهُ صُحْبَةٌ"<sup>(29)</sup>.

قال ابن الأثير: "ذكره عبدان وابن شاهين في الصحابة وهو تابعي. روى أحمد بن يحيى الصوفي، عن

مُحَمَّدِ بْنِ بَشْرٍ، عَنْ سَفِيَانَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَهِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُخَلَّدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

: من أتى النساء في أدبارهن لم ينظر الله عز وجل إليه يوم القيامة. كذا رواه مراسلاً"<sup>(30)</sup>

وذكره ابن حجر في القسم الرابع من كتابه أسد الغابة؛ وهم الذين ذكروا من أسماء الصحابة على سبيل الخطأ والوهم ثم قال: "تابعي أرسل حديثاً، فذكره ابن شاهين في الصحابة ... والحديث معروف لأبي هريرة، والحارث معروف بصحبة أبي هريرة، وقد ذكره في التابعين البخاري وابن حبان وغيرهما، ... وروى عبدان من طريق سعيد بن سمعان أنه سمع أبا هريرة يقول للحارث بن مُخَلَّد: يا حارث، إن

استطعت أن تموت فمت، فذكر قصة، فذكره لأجل هذا في الصحابة، وليس فيما أورده دلالة على صحبته أصلاً<sup>(31)</sup>. ورجح مغلطاي أنه تابعي<sup>(32)</sup>، وقال ابن حجر: "أخطأ من زعم أنه صحابي"<sup>(33)</sup>.

ثالثاً: أقوال النقاد:

قول الإمامين: قال الذهبي: "صدوق"<sup>(34)</sup>، وقال ابن حجر: "مجهول الحال"<sup>(35)</sup>.

باقي أقوال النقاد فيه: ذكره كل من ابن حبان<sup>(36)</sup>، وابن خلفون<sup>(37)</sup>، في الثقات، وقال أبو بكر البزار: ليس بمشهور<sup>(38)</sup>، وقال أبو الحسن القطان: "مجهول الحال"<sup>(39)</sup>.

رابعاً شيوخه وتلاميذه: قال المزي: "رَوَى عَنْ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ (د س ق)، روى عنه: بسر بن سعيد، وسهيل بن أبي صالح (د س ق)"<sup>(40)</sup>.

قلت: ربما المزي ليس شرطه أن يذكر كل شيوخ وتلاميذ الراوي، لكن جميع من ترجم له لم يزد شيئاً عن عما قاله المزي، لكن من خلال سبر مرويات الحارث بن مُخَلَّد، تبين أن له ثلاثة تلاميذ آخرين، وهم: أبو صالح السَّمان كما في رواية البيهقي<sup>(41)</sup>، ويزيد بن الهاد كما في رواية النسائي<sup>(42)</sup>، وبُكير بن عبد الله بن الأشج كما في رواية ابن زنجويه<sup>(43)</sup>.

وكذلك تبين أن له شيخ ثالث فهو يروي عن أبيه مُخَلَّد كما جاء في رواية عبد الرزاق<sup>(44)</sup>.

خامساً: رواياته:

قال المزي: "روى له أبو داود، والنسائي، وابن ماجه حديثاً واحداً"<sup>(45)</sup>.

قلت: ولكن من خلال سبر مروياته تبين أن له ثمانية أحاديث؛ سيأتي ذكرها وسبرها في المطلب الثاني.

### 3. 2. المطلب الثاني: الحارث بن المُخَلَّد الزُّرْقِي فِي مِيزَانِ سَبْرِ الرِّوَايَاتِ

هذا المطلب لسرد أحاديث الحارث بن مُخَلَّد، وسبرها، وتم ترتيبها على حسب رواية تلاميذه الخمس عنه، بدءاً بمن ذكرهم المزي بُسْر بن سعيد، ثم سهيل بن أبي صالح، ثم أبو صالح ذكوان، ثم يزيد بن أبي الهاد، ثم بُكير بن عبد الله بن الأشج.

أولاً: روايات الحارث بن مُخَلَّد الزُّرْقِي من طريق تلميذه بُسْر بن سعيد:

له من هذا الطريق حديث موقوف على عمر بن الخطاب؛ وهو:

قال عبد الرزاق الصنعاني: عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُخَلَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: «أَيُّمَا رَجُلٍ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ فِي رُكُوعِ أَوْ فِي سُجُودٍ، فَلْيَضَعْ رَأْسَهُ بِقَدْرِ رَفْعِهِ إِيَّاهُ»<sup>(46)</sup>.

لقد توبع الحارث بن مُخَلَّد متابعة قاصرة<sup>(47)</sup>؛ فقد أخرجه ابن أبي شيبة<sup>(48)</sup>، من طريق محمد بن إسحاق، والطحاوي<sup>(49)</sup>، من طريق ابن أبي ذئب، كلاهما عن يعقوب ابن عبد الله به، بنحوه. والبيهقي<sup>(50)</sup> من طريق بكير بن عبد الله، عن الحارث بن مُخَلَّد به، بنحوه.



وأخرجه البخاري<sup>(51)</sup>، والطحاوي<sup>(52)</sup>، من طريق يعقوب بن الأشج، وابن المنذر<sup>(53)</sup>، من طريق بكير بن الأشج، كلاهما عن بسر بن سعيد، عن الحارث بن مُخَلَّد، عن عمر (وليس بينهما أبوه مُخَلَّد).  
ثانياً: روايات الحارث بن مُخَلَّد الزرقاني من طريق تلميذه سهيل بن أبي صالح:  
له من هذا الطريق ثلاثة أحاديث؛ وهي:  
الحديث الأول:

قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا هُنَادٌ، عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُخَلَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى امْرَأَتَهُ فِي دُبْرِهَا"<sup>(54)</sup>.  
توبع الحارث متابعة قاصرة؛ فقد أخرجه أحمد<sup>(55)</sup>، والنسائي<sup>(56)</sup>، من طريق وكيع به، بمثله.  
وأخرجه أبو بكر النيسابوري<sup>(57)</sup>، والثعلبي<sup>(58)</sup>، والبغوي<sup>(59)</sup>، من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة، بنحوه.  
الحديث الثاني:

قال الطحاوي: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مُخَلَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى حَائِضًا أَوْ امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا أَوْ كَاهِنًا، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ»<sup>(60)</sup>.  
توبع الحارث بن مُخَلَّد متابعة قاصرة؛ فقد أخرجه أبو داود<sup>(61)</sup>، والترمذي<sup>(62)</sup>، وابن ماجه<sup>(63)</sup>، وإسحاق بن راهوية<sup>(64)</sup>، وأحمد<sup>(65)</sup>، والنسائي<sup>(66)</sup>، والدارمي<sup>(67)</sup>، من طريق أبي تيممة الهُجيمِي عن أبي هريرة، بمعناه وفيه زيادة.  
الحديث الثالث:

قال عبد الرزاق: قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُخَلَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الَّذِي يَأْتِي الْمَرْأَةَ فِي دُبْرِهَا لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(68)</sup>.  
لم يتابع الحارث بن مُخَلَّد؛ لكن له شاهد من حديث ابن عباس، والحديث أخرجه أحمد<sup>(69)</sup>، والنسائي<sup>(70)</sup>، والبيهقي<sup>(71)</sup>، من طريق معمر به، بنحوه.  
وأخرجه أحمد<sup>(72)</sup>، وابن أبي شيبة<sup>(73)</sup>، والنسائي<sup>(74)</sup>، والبيهقي<sup>(75)</sup>، من طريق وهيب، وابن ماجه<sup>(76)</sup>، والطحاوي<sup>(77)</sup> من طريق عبد العزيز بن المختار، والنسائي<sup>(78)</sup>، وابن الأعرابي<sup>(79)</sup>، والطبراني<sup>(80)</sup>، من طريق يزيد ابن الهاد، والدارمي<sup>(81)</sup>، من طريق سفیان، أربعتهم عن سهيل بن أبي صالح به، بنحوه.  
وأخرجه النسائي<sup>(82)</sup>، وعبد الله بن أحمد<sup>(83)</sup>، من طريق ابن الهاد، عن الحارث بن مُخَلَّد به، بنحوه. أما الشاهد من حديث ابن عباس فقد أخرجه ابن حبان<sup>(84)</sup>.

ثالثاً: روايات الحارث بن مُخَلَّد الزرقاني من طريق تلميذه أبي صالح السمان:

له من هذا الطريق حديث واحد؛ وهو:

قال البيهقي: كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلِ الْقَاضِي بَعْدَادَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَهْرَانَ الضَّرِيرُ الثَّقَةُ الْمَأْمُونُ، وَكَانَ مِنْ أَحْفَظِ النَّاسِ، ثنا عَفَّانُ ابْنُ مُسْلِمٍ، ثنا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا سَهِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُخَلَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ غَسَلَهُ الْغُسْلُ وَمَنْ حَمَلَهُ الْوُضُوءُ ... الحديث".<sup>(85)</sup>

توبع الحارث بن مُخَلَّد متابعة قاصرة؛ فقد أخرجه ابن ماجه<sup>(86)</sup>، من طريق أبي صالح السمان، مختصراً. وأبو داود<sup>(87)</sup>، والترمذي<sup>(88)</sup>، من طريق عمرو بن عمير، بنحوه، كلاهما عن أبي هريرة.

رابعاً: روايات الحارث بن مُخَلَّد من طريق أبي الهاد:

له من هذا الطريق حديث واحد؛ وهو:

قال النسائي: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ مُخَلَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى رَجُلٍ يَأْتِي الْمَرْأَةَ فِي ذُبْرَهَا»<sup>(89)</sup>.

توبع الحارث بن مُخَلَّد متابعة قاصرة؛ فقد أخرجه أبو داود<sup>(90)</sup>، والترمذي<sup>(91)</sup>، وابن ماجه<sup>(92)</sup>، وابن أبي شيبة<sup>(93)</sup>، وإسحاق بن راهوية<sup>(94)</sup>، وأحمد<sup>(95)</sup>، من طريق أبي تميمه الهجيمي، وأخرجه إسحاق بن راهوية<sup>(96)</sup> من طريق خِلاص بن عَمْرٍو الهَجْرِي، كلاهما (أبو تميمه، وخِلاص) عن أبي هريرة، بنحوه.

خامساً: روايات الحارث بن مُخَلَّد، عن طريق تلميذه بكير بن عبد الله بن الأشج.

له من هذا الطريق حديثان موقوفان على عمر بن الخطاب؛ هما:

الحديث الأول:

قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنبَأَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا إِبرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو عَامِرٍ، ثنا الْوَلِيدُ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ بَكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُخَلَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: "إِذَا رَفَعَ أَحَدُكُمْ رَأْسَهُ فَظَنَّ أَنَّ الْإِمَامَ قَدْ رَفَعَ فَلْيَعِدْ رَأْسَهُ فَإِذَا رَفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ فَلْيَمْكُثْ قَدْرَ مَا تَرَكَ"<sup>(97)</sup>

توبع الحارث بن مُخَلَّد متابعة قاصرة؛ كما هو واضح في تخريج الحديث فيما سبق.

الحديث الثاني:

قال ابن زنجويه: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، أَنَا بَكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُخَلَّدٍ الزُّرْقِي، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ بَاعَ أَرْضًا لَهُ بِشَمَنِ قَدْ سَمَّاهُ، ثُمَّ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: «أَحْفُزُ لَهَا تَحْتَ امْرَأَتِكَ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ أَنْبَتُ لَهَا فِي مَجْلِسِهَا مِنَ الرَّجُلِ»، قَالَ مُخَلَّدُ: أَنَا مُؤْمِنِي أَنَّ أَكْثَرَهَا؟ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: «إِنْ عَمَّمْتَ لَهَا فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ أَخْرَجْتَ زَكَاتَهَا، مَا كَانَتْ كَنْزًا، وَلَوْ أَظْهَرْتَهَا فَوْقَ الْأَرْضِ، ثُمَّ لَمْ تُخْرِجْ زَكَاتَهَا، لَكَانَتْ كَنْزًا»<sup>(98)</sup>.

تُوبع الحارث بن مُخَلَّد متابعة قاصرة؛ فقد أخرجه عبد الرزاق، من طريق نافع<sup>(99)</sup>، مختصراً، ومن طريق بسير بن سعيد<sup>(100)</sup>، بنحوه، كلاهما عن عمر بن الخطاب.

خلاصة سير روايات الحارث بن مُخَلَّد:

من خلال سير مروياته الثمانية تبين أنه توبع في جميعها؛ إلا رواية واحدة ولها شاهد، وعليه أثبت سير المرويات أن غيره من الرواة يشاركونه في أغلب مروياته مما يدل على ضبطه وحفظه.

الموازنة والترجيح في رتبة الحارث بن مُخَلَّد:

أرجح قول الذهبي: "صدوق" وذلك للآتي:

1- نتيجة سير مروياته تدل على أنه ضابط.

2- تلاميذه ليس اثنان كما ذكر من ترجم له، بل خمسة تلاميذ.

3- رواياته ثمانية وليس كما ذكر المزي حديثاً واحداً.

4- أخرج أحاديثه الكثير من المصنفين كما هو واضح في تخريج مروياته.

5- جمعاً ومقارنة قولي الذهبي وابن حجر بسائر أقوال النقاد، فقد ذكره في جملة الثقات كل من ابن

حبان، وابن خلفون، بينما جهل حاله والبزار ابن القطان، ومعني قولي الذهبي بالتعديل، وابن حجر بالتجهيل، يكون ثلاثة أقوال في التعديل يقابلها ثلاثة أقوال في تجهيل الحال. فسبر المرويات تحسم المسألة لصالح تعديله.

6- البوصيري اعتبره ثقة بالعموم فقال عن حديث أبي هريرة "لا ينظر إلى الله رجل جامع امرأته في

دبرها" وفي سننه الحارث: "هذا إسناد صحيح رجاله ثقات"<sup>(101)</sup>.

7- في كتاب تحرير تقريب التهذيب للعالمين المعاصرين بشار معروف، وشعيب الأرنؤوط، لم يقبل

قول ابن حجر وقال: "بل: مقبول، فقد روى عنه اثنان من الثقات، ووثقه ابن حبان، والحديث الواحد الذي

أخرجه له أبو داود (2162) والنسائي في "الكبرى"، وابن ماجه (1923)، وأحمد: 2 / 444 و479: "لا

ينظر الله إلى رجل جامع امرأته في دبرها" صحيح. ومن عجب أن المصنف أطلق لفظه: "مقبول" على من

تفرّد عنه واحد، ووثقه ابن حبان وحده، ولم يصحّ حديثه، وضنّ بها على الحارث هذا!<sup>(102)</sup> قلت:

وقولهما مقبول غير جيد فالمقبول قليل الرواية فالبحت أثبت أن له ثمانية روايات، وخمسة تلاميذ فالأولى

أنه صدوق كما قال الذهبي وكما رجح البحث.

#### 4. الخاتمة

تم البحث بحمد الله ﷻ وتوفيقه ومنتته، وأسجل في خاتمة البحث ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات.

##### 4. 1. أولاً: نتائج البحث:

- 1- يمكن تطبيق سبر مرويات الراوي للوصول إلى رأي حاسم في اختلاف النقاد في حكمهم على الرواة، سيما الرواة الذي ليس فيهم أقوال للنقاد تسعف في الوصول للحكم على عليهم.
- 2- الراوي الحارث بن مُخَلَّد تابعي وليس صحابي.
- 3- للحارث بن مُخَلَّد، خمسة تلاميذ وليس اثنان كما قال سائر من ترجم له.
- 4- للحارث بن مُخَلَّد ثمانية أحاديث منها المرفوع والموقوف، ولقد توبع في جميعها إلا رواية واحدة وله فيها شاهد.

- 5- وصف الحارث بن مُخَلَّد بجهالة الحال لا تؤيده نتائج البحث، فقد روى عنه خمسة من التلاميذ، وله ثمانية روايات، فهو معلوم العدالة ظاهراً، ووثقه ابن حبان وابن خلفون، ووثقه البوصيري بالعموم، بالإضافة لقول الذهبي صدوق، وما أظهرته نتيجة سبر مروياته تبين أنه معلوم العدالة في الباطن أيضاً.
- 6- رجح البحث في رتبة الحارث بن مُخَلَّد قول الذهبي: "صدوق".

##### 4. 2. ثانياً: التوصيات:

أوصي الباحثين في مجال السنة وعلومها بالآتي:

- 1- تطبيق منهج سبر مرويات الراوي للوصول لخلاصة حاسمة في الحكم على بعض الرواة، سيما المختلف فيهم، وفي ذلك إحياء لطريقة النقاد القدامى في الحكم على الراوي من خلال سبر مروياته.
  - 2- الموازنة بين أقوال الذهبي وابن حجر المخالفة لبعضهما البعض.
- الدراسة التطبيقية والنقدية والمقارنة في دراسة الرواة، فهي دراسة علمية محكمة للوصول لأفضل النتائج.

#### 5. الحواشي والإحالات:

- (1) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء، أبو الحسين القزويني (ت: 395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، بيروت، دار الفكر، 1399هـ-1979م، (489/1).
- (2) لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل ابن منظور (ت: 711هـ)، بيروت، دار صادر، (ط3)، 1414هـ-1993م، (130/11).
- (3) معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل، الأردن، عالم الكتب، (ط1)، 1429هـ-2008م، (414/1).
- (4) تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر، أبو الفضل العسقلاني (ت: 852هـ)، تحقيق: محمد عوامة، سوريا، دار الرشيد،

- (ط1)، 1406هـ-1986م، (ص23).
- (5) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أحمد بن علي بن حجر، أبو الفضل العسقلاني (ت: 852هـ)، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الرياض، مطبعة سفير، (ط1)، 1422هـ-2001م، (ص: 232)
- (6) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، محمد بن إبراهيم بن سعد الله، أبو عبد الله، ابن جماعة (ت: 733هـ)، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دمشق، دار الفكر، (ط2)، 1406هـ-1985م، (ص: 66)
- (7) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن القاري (ت: 1014هـ)، تحقيق: محمد نزار تميم، وهشم نزار تميم، بيروت، دار الأرقم، 1415هـ-1994م، (ص: 518).
- (8) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر (ص: 232).
- (9) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس (3/339).
- (10) تهذيب اللغة، محمد بن أحمد، أبو منصور الأزهري (ت: 370هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، بيروت، دار إحياء التراث العربي، (ط1)، 1421هـ-2001م، (ط8/278).
- (11) انظر: معجم متن اللغة (موسوعة لغوية حديثة)، أحمد رضا (عضو المجمع العلمي العربي بدمشق)، بيروت، دار مكتبة الحياة، 1378هـ-1959م، (3/434).
- (12) ألفية العراقي المسماة ب: التبصرة والتذكرة في علوم الحديث، عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، أبو الفضل العراقي (ت: 806هـ)، تحقيق: العربي الدائر الفرياطي، الرياض، مكتبة دار المنهاج (ط2)، 1428هـ-2007م، (1/371).
- (13) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله الذهبي (ت: 748هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، (ط1)، 1382هـ-1963م، (1/4).
- (14) تقريب التهذيب، ابن حجر (ص23).
- (15) انظر: منهج دراسة الأسانيد والحكم عليها، ويلييه دراسة في تخريج الأحاديث، د. وليد بن حسن العاني، الأردن، دار النفائس للنشر والتوزيع، (ط2)، 1420هـ-1999م، (ص127-186).
- (16) انظر: دراسة الأسانيد والحكم عليها، د. طالب حماد أبو شعر، د. إسماعيل سعيد رضوان، فلسطين، غزة، مكتبة ومطبعة دار المنار، (ص39-40).
- (17) العين، الخليل بن أحمد بن عمرو، أبو عبد الرحمن الفراهيدي (المتوفى: 170هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (7/251).
- (18) كتاب الألفاظ، ابن السكيت يعقوب بن إسحاق (ت: 244هـ)، تحقيق: فخر الدين قباوة، مكتبة لبنان، 1418هـ-1998م، (ص399).
- (19) مقاييس اللغة، ابن فارس (3/127).
- (20) لسان العرب، ابن منظور (4/340).
- (21) ألفية العراقي، العراقي (ص209)
- (22) فتح المغيث، بشرح الفية الحديث للعراقي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد، أبو الخير السخاوي (ت: 902هـ)، تحقيق: علي حسين علي، مصر، مكتبة السنة، (ط1)، 142هـ-2003م، (1/256).
- (23) حيث قال: "ربما عارضت بأحاديث يحيى بن يمان أحاديث الناس، فما خالف فيها الناس ضربت عليه". التاريخ-رواية

- الدوري، يحيى بن معين بن عون، أبو زكريا البغدادي (ت: 233هـ)، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مكة المكرمة، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، (ط1)، 1399هـ-1979م، (667/3).
- (24) حيث قال مرة: "فجمع هذه الروايات، ومقابلة بعضها ببعض، يتميز صحيحها من سقيمها، ويتبين رواة ضعاف الأخبار من أصدادهم من الحفاظ". التمييز، مسلم بن الحجاج أبو الحسن النيسابوري (ت: 261هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: السعودية، مكتبة الكوثر، (ط3)، 1410هـ-1989م، (ص: 209).
- (25) انظر: معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، ابن الصلاح (ت: 643هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، سوريا، دار الفكر، بيروت، دار الفكر المعاصر، 1406هـ-1986م، (ص: 82).
- (26) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج المزي، (ت: 742هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، بيروت، مؤسسة الرسالة، (ط1)، 1400هـ-1980م، (278/5).
- (27) توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، محمد بن عبد الله بن محمد، ابن ناصر الدين (المتوفى: 842هـ)، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، بيروت، مؤسسة الرسالة، (ط1)، 1412هـ-1993م، (91/8).
- (28) الأنساب، عبد الكريم بن محمد بن منصور، أبو سعد السمعاني (ت: 562هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، وآخرون، الهند، مجلس دائرة المعارف العثمانية، (ط1)، 1382هـ-1962م، (285/6).
- (29) توضيح المشتبه، ابن ناصر الدين (91/8).
- (30) أسد الغابة ط الفكر، علي بن أبي الكرم محمد، ابن الأثير الجزري (ت: 630هـ)، بيروت، دار الفكر، 1409هـ-1989م، (415/1).
- (31) الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر، أبو الفضل العسقلاني (ت: 852هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض، بيروت، دار الكتب العلمية، (ط1)، 1415هـ-1994م، (168-167/2).
- (32) الإنباء إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة، علاء الدين بن قليط مغلطاي (ت: 762هـ)، تحقيق السيد عزت المرسي، وآخرون، الرياض، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، 1420هـ-2000م، (144/1).
- (33) تقريب التهذيب، ابن حجر (ص: 147).
- (34) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله الذهبي (ت: 748هـ)، تحقيق: محمد عوامة، وآخرون، جدة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، (ط1)، 1413هـ-1992م، (304/1).
- (35) تقريب التهذيب، ابن حجر (ص: 147).
- (36) الثقات، محمد بن حبان بن أحمد، أبو حاتم، البستي (ت: 354هـ)، مراقبة: د. محمد عبد المعيد خان، الهند، دائرة المعارف العثمانية، (ط1)، 1393هـ-1973م، (133/4).
- (37) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مغلطاي بن قليط، أبو عبد الله البكجري (ت: 762هـ)، تحقيق: عادل بن محمد، وأسامة بن إبراهيم، القاهرة، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، (ط1)، 1422هـ-2001م، (317/3).
- (38) المرجع السابق.
- (39) تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر، أبو الفضل العسقلاني (ت: 852هـ)، الهند، مطبعة دائرة المعارف النظامية، (ط1)، 1326هـ-1908م، (156/2).
- (40) تهذيب الكمال، المزي، (278/5).
- (41) السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار

- الكتب العلمية(ط3)، 1424هـ-2003م، (448/1).
- (42) السنن الكبرى، أحمد بن شعيب بن علي، أبو عبد الرحمن النسائي (ت: 303هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، بيروت، مؤسسة الرسالة، (ط1)، 1421هـ-2001م، كتاب عشرة النساء، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، (8/ 199) رقم: (8962).
- (43) الأموال، حميد بن مخلد بن قتيبة، أبو أحمد، ابن زنجويه (ت: 251هـ)، تحقيق: د. شاكر ذيب فياض، السعودية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، (ط1)، 1406هـ-1986م، كتاب الصدقة وأحكامها وسننها، باب تفسير الكثر (3/ 1235)، رقم: (2352).
- (44) المصنف، عبد الرزاق بن همام بن نافع، أبو بكر الصنعاني (ت: 211هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الهند، المجلس العلمي، (ط2)، 1403هـ-1982م، كتاب الصلاة، باب الذي يخالف الإمام، (2/ 375)، رقم: (3758).
- (45) تهذيب الكمال، المزي (5/ 278).
- (46) المصنف، عبد الرزاق (2/ 375)، رقم: (3758).
- (47) المتابعة إن حصلت للراوي نفسه فهي المتابعة الثامة وإن حصلت لشيوخه فمن فؤقه فهي المتابعة القاصرة. انظر: توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح السمعوني الجزائري (ت: 1338هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب، مكتبة المطبوعات الإسلامية، (ط1)، 1416هـ-1995م، (493/1).
- (48) المصنف، عبد الله بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر بن أبي شيبة، (المتوفى: 235هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الرياض، مكتبة الرشد (ط1)، 1409هـ-1988م، كتاب الصلوات، باب الرجل يرفع رأسه قبل الإمام من قال يعود فيسجد، (402/1) رقم: (4622). وفي الإسناد ذكر الحارث بن المخلد، وهي الراوية الوحيدة التي ذكرت المخلد بأل التعريف، فلعلها تصحيف فلم يذكره أحد في أي ترجمة أو إسناد بأل التعريف.
- (49) شرح مشكل الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة، أبو جعفر الطحاوي (ت: 321هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، (ط1)، 1415هـ-1494م، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من قوله: "لَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالشُّجُودِ..."، (14/ 28-29). وقال الطحاوي معقبا: وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - لِأَنَّ ابْنَةَ الْحَارِثِ إِنَّمَا رَوَيْتُهُ الَّتِي فِي أَيْدِي النَّاسِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
- (50) السنن الكبرى، البيهقي، جماع أبواب صفة الصلاة، باب إثم من يرفع رأسه قبل الإمام، (2/ 134)، رقم: (2602).
- (51) التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، أبو عبد الله البخاري (ت: 256هـ)، بيروت، دار الكتب العلمية، (ط1)، 1407هـ-1986م، (2/ 281) رقم: (2467).
- (52) شرح مشكل الآثار، الطحاوي، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من قوله: "لَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالشُّجُودِ..."، (14/ 27-28).
- (53) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، محمد بن إبراهيم بن المنذر، أبو بكر النيسابوري (ت: 319هـ) تحقيق: صغير أحمد بن محمد حنيف، الرياض، دار طيبة، (ط1)، 1405هـ-1985م، كتاب الإمامة، باب ذكر اختلاف أهل العلم فيمن خالف الإمام في صلاته...، (4/ 191)، رقم: (2013).
- (54) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق، أبو داود السجستاني (ت: 275هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت، المكتبة، كتاب النكاح، باب في جامع النكاح، ج2/ 249: رقم الحديث 2162.
- (55) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله الشيباني (ت: 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط،

وعادل مرشد، بيروت، مؤسسة الرسالة، (ط1)، 1421هـ-2001م، (15/ 457)، رقم: (9733)، (16/ 157)، رقم: (10206).

(56) السنن الكبرى، النسائي، كتاب عشرة النساء، اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة، (8/ 200)، رقم: (8966).  
(57) الزيادات على كتاب المزني، عبد الله بن محمد بن زياد، أبو بكر النيسابوري (ت: 324هـ)، تحقيق: د. خالد بن هايف المطيري، الرياض، دار أضواء السلف، الكويت، دار الكوثر، (ط1)، 1426هـ-2005م، كتاب الوصايا، باب ما جاء في أمر رسول الله ﷺ، وأزواجه في النكاح، (ص: 500)، رقم: (493).

(58) تفسير الثعلبي؛ وهو: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن إبراهيم، أبو إسحاق الثعلبي (ت: 427هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين لمرحلة الماجستير، جدة، دار التفسير، (ط1)، 1436هـ-2015م، (6/ 110-112)، رقم: (522).

(59) تفسير البغوي، وهو: معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود، أبو محمد البغوي (ت: 510هـ)، تحقيق: محمد عبد الله النمر، وآخرون، الرياض، دار طيبة للنشر والتوزيع، (ط4)، 1417هـ-1997م، (1/ 261).

(60) شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة، أبو جعفر الطحاوي (ت: 321هـ) تحقيق: محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق، ترقيم: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، الأردن، عالم الكتب، (ط1)، 1414هـ-1994م، كتاب النكاح، باب وطء النساء في أدبارهن، (3/ 44)، رقم: (4415).

(61) سنن أبي داود، أبو داود، كتاب الطب، باب في الكاهن، (4/ 15)، رقم: 3904.

(62) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، أبو عيسى الترمذي، (ت: 279هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، وآخرون، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، (ط2)، 1395هـ-1975م، كتاب الطهارة، كراهية إتيان الحائض، (1/ 242)، رقم: (135).

(63) سنن ابن ماجه، محمد بن ماجه (يزيد)، أبو عبد الله القزويني، (ت: 273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، كتاب الطهارة وسننها، باب النهي عن إتيان الحائض، (1/ 209)، رقم: (639).

(64) مسند إسحاق بن راهويه، إسحاق بن إبراهيم، بن مخلد أبو يعقوب ابن راهويه، (المتوفى: 238هـ)، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، المدينة المنورة، مكتبة الإيمان، (ط1)، 1412هـ-1991م، (1/ 423)، رقم: (482).

(65) مسند أحمد، أحمد بن حنبل، (15/ 164)، رقم: (9290).

(66) السنن الكبرى، النسائي، كتاب عشرة النساء، باب اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة، (8/ 199)، رقم: (8962).

(67) سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل، أبو محمد الدارمي (ت: 255هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، السعودية، دار المغني للنشر والتوزيع، (ط1)، 1412هـ-2000م، كتاب الطهارة، باب من أتى امرأته في دبرها، ج1/ 732: رقم الحديث 1176.

(68) مصنف عبد الرزاق: عبد الرزاق الصنعاني، كتاب جامع معمر بن راشد، باب إتيان المرأة في دبرها، (11/ 442)، رقم: (20952).

(69) مسند أحمد، أحمد بن حنبل (13/ 111)، رقم: (7684).

(70) السنن الكبرى للنسائي، كتاب عشرة النساء، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، (8/ 200)، رقم: (8965).

(71) السنن الكبرى، البيهقي، كتاب جماع أبواب إتيان المرأة، باب إتيان المرأة في دبرها، (7/ 321)، رقم: (14123)، شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، خرج



- أحاديثه: مختار أحمد الندوي، الرياض، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، (ط1)، 1423هـ-2003م، باب تحريم الفروج وما يجب من التعفف عنها، (7/ 275) رقم: (4991).
- (72) مسند أحمد، أحمد بن حنبل، (14/ 214)، رقم: (8532).
- (73) مصنف ابن أبي شيبة، ابن أبي شيبة، كتاب النكاح، باب ما جاء في إتيان النساء في أدبارهن، وما جاء فيه من الكراهة، (530/3)، رقم: (16811).
- (74) السنن الكبرى للنسائي، كتاب عشرة النساء، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، (8/ 200)، رقم: (8964).
- (75) السنن الصغير، أحمد بن شعيب بن علي، أبو عبد الرحمن النسائي (ت: 303هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، (ط2)، 1406هـ-1986م، كتاب النكاح، باب تحريم النساء في أدبارهن، (3/ 54)، رقم: (2483).
- (76) سنن ابن ماجه، ابن ماجه، كتاب النكاح، باب النهي عن إتيان النساء في أدبارهن، (1/ 619)، رقم: (1923).
- (77) شرح مشكل الآثار، الطحاوي، باب بيان مُشكَلِ ما رُوِيَ في السَّبَبِ الَّذِي نَزَلَ فِيهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: {نَسَأُكُمْ حَزْثَ لَكُمْ فَأَتُوا حَزْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ}، (15/ 431)، رقم: (6133).
- (78) السنن الكبرى، النسائي، كتاب عشرة النساء، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، (8/ 200)، رقم: (8963).
- (79) معجم ابن الأعرابي، أحمد بن محمد بن زياد، أبو سعيد ابن الأعرابي (ت: 340هـ)، تحقيق: عبد المحسن ابن إبراهيم الحسيني، السعودية، دار ابن الجوزي، (ط1)، 1418هـ-1997م، (1/ 109)، رقم: (168).
- (80) المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب، أبو القاسم الطبراني (ت: 360هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة: دار الحرمين، (ط1)، 1415هـ-1995م، (6/ 262) رقم: (6357).
- (81) سنن الدارمي، الدرامي، كتاب الطهارة، باب من أتى امرأته في دبرها، (1/ 735) رقم: (1180).
- (82) السنن الكبرى، النسائي، كتاب عشرة النساء، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، (8/ 199) رقم: (8962).
- (83) السنة، عبد الله بن أحمد بن حنبل، أبو عبد الرحمن الشيباني (ت: 290هـ)، تحقيق: د. محمد بن سعيد القحطاني، الدمام، دار ابن القيم، (ط1)، 1406هـ-1986م؛ باب في الرد على الجهمية (2/ 468-469) رقم: (1064).
- (84) صحيح ابن حبان، وهو الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان، أبو حاتم البستي (ت: 354هـ)، ترتيب: علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: 739هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، (ط1)، 1408هـ-1988م، كتاب النكاح، باب النهي عن إتيان النساء في أعجازهن، ذكر الزجر عن إتيان المرء امرأة في غير موضع الحرث (9/ 517)، رقم: (4203).
- (85) السنن الكبرى، البيهقي، جماع أبواب الغسل للجمعة والأعياد وغير ذلك، باب الغسل من غسل الميت، (1/ 449)، رقم: (1437).
- (86) سنن ابن ماجه، ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في غسل الميت، (1/ 470) رقم: (1463).
- (87) سنن أبي داود، أبو داود، كتاب الجنائز، باب الغسل من غسل الميت، (3/ 201)، رقم: (3161).
- (88) سنن الترمذي، الترمذي، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الغسل لمن غسل الميت، (3/ 309) رقم: (993).

- (89) السنن الكبرى، النسائي، كتاب عشرة النساء، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، (8/ 199) رقم: (8962).
- (90) سنن أبي داود، أبو داود، كتاب الطب، باب في الكاهن، (4/ 15) رقم: (3904).
- (91) سنن الترمذي، الترمذي، كتاب الطهارة، باب ما جاء في كراهية إتيان الحائض، (1/ 242) رقم: (135).
- (92) سنن ابن ماجه، ابن ماجه، كتاب الطهارة، باب ما جاء في النهي عن إتيان الحائض، (1/ 209) رقم: (639).
- (93) مصنف ابن أبي شيبة، ابن أبي شيبة، كتاب النكاح، باب ما جاء في إتيان النساء في أدبارهن، وما جاء فيهنم الكراهة، (3/ 530) رقم: (16809).
- (94) مسند إسحاق بن راهويه، إسحاق بن راهويه، (1/ 423) رقم: (482).
- (95) مسند أحمد، أحمد بن حنبل، (15/ 164) رقم: (9290).
- (96) مسند إسحاق بن راهويه، إسحاق بن راهويه، (1/ 434) رقم: (503).
- (97) السنن الكبرى، البيهقي (2/ 134)، رقم: (2602).
- (98) الأموال، ابن زنجويه، كتاب الصدقة وأحكامها وسننها، باب تفسير الكنز (3/ 1235)، رقم: (2352).
- (99) المصنف، عبد الرزاق؛ كتاب الزكاة، باب إذا أدت زكاته فليس بكنز، (4/ 106-107)، رقم: (7140-7142).
- (100) المرجع السابق، (4/ 108) رقم: (7146).
- (101) مصباح الزجاججة في زوائد ابن ماجه، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل، أبو العباس البوصيري (ت: 840هـ)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، بيروت، دار العربية، (ط2)، 1403هـ-1982م، (2/ 110).
- (102) تحرير تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، د. بشار عواد معروف، والشيخ شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، (ط1)، 1417هـ-1997م، (1/ 239).

